سنن البيهقي الكبرى

21470 - وبإسناده قال أنبأ الشافعي أنبأ عبد ا□ بن الحارث عن بن جريج أخبرني بن طاوس عن أبيه أنه كان يقول Y يقضى عنه ما عليه ثم لبنيه ما بقي وقال عمرو بن دينار ما أراه لبنيه قال الشافعي C يعني أنه لسيده وا□ أعلم وبقول عمرو بن دينار هذا نقول وهو قول زيد بن ثابت فأما ما روي عن عطاء أنه بلغه عن علي بن أبي طالب Bه فهو روى عنه أنه كان يقول في المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى ولا أدري أيثبت عنه أم لا وإنما نقول بقول زيد فيه